

[5631-2082] إذا اشتري الوكيل سلعة بأقل من سعرها؛ هل له

أن يأخذ الباقي ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اشتري الوكيل اذا اشتري الوكيل سلعة باقل من سعرها فهل يصح له ان يأخذ الباقي اذا اشتري الوكيل سلعة باقل من سعرها فهل يصح له ان يأخذ الباقي ؟ يعني اعطاه دراهم بشرى له سلعة وشراءه ارخص من الثمن اللي اعطاه اياه لا يرد الباقي على صاحبه - 00:00:00
ما هو له نعم - 00:00:25